

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩٤ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٩ م × ٢٧ م ، الكائنة بين بلوكتين مساكن إسكان ناصر - شارع أحمد إدريس (الشيخ غراب) حتى حدائق القبة - محافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالقاهرة ، لإقامة إدارة تعليمية حتى حدائق القبة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٦ يوليه سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

المرجع العام للملاعة الأرضية الشارع الحمد ابرهيم (شارع الشيخ خراب) . اسحاق شارع ، بيت الله الحسين (عليه السلام) ، طرسا ، السالب ، تعيينها لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة الديوانية .

